

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٠٩٤ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛
 وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم (١٣٩٤) الصادر في ١٩٨٥/٣/١٨
المعدل بالقرار رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ بشأن إنشاء مكتب توثيق مدينة نصر أول يتبع
مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ؛
 وعلى منكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقاري والتوثيق
المؤرخة ٢٠٢٢/١١/١٥

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق أورانج - مدينة نصر" يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة - ويكون مقره داخل فرع أورانج الكائن ٨٠ شارع عباس العقاد - قسم أول مدينة نصر - محافظة القاهرة ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما لستوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٣
صدر في ٢٠٢٢/١١/٢١

وزير العدل

المستشار / عمر مروان